كتاب مناسك الحج على مذهب ابي حنيفة

ق ١١

مناسك الحج للحنفية

١٤٧٠

برسم المقر
الاشرف العالي الاميري
الكبيري اليحيوي قانصوه
عين مقدمي الالوف
اعز الله انصاره

هو وقف [illegible] السلطان [illegible]
مالك البر والبحر خادم الحرمين [illegible]
السلطان ابن السلطان [illegible]
وقفا صحيحا شرعيا [illegible]
واسعاد [illegible]
يوم السادس [illegible]
[illegible]
عفي لها

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي يسر الطريق لزيارة بيته العتيق على
من أحبه ۔ وندبه إلى الحج من بين سائر خلقه ليعامله
معاملة الأحبة ۔ ودعى من اختار إلى ذلك وأقدره
عليه فعرف كل عاقل ربه ۔ وسيوقفه موقف
العبودية ليذكره يوم القيامة وكربه ۔
احمده سبحانه ما أناخ الحجيج ركبه واشكره شكر عبد
طبع الله على الخير قلبه واشهد أن لا إله إلا الله وحده
لا شريك له شهادة تنفرج ببركتها كل كربة ۔
وتسهل بها كل عقبة وعقبة واشهد أن سيدنا
ونبينا محمدا عبده ورسوله الذي أعز الله به

دينه وحزبه ۔ ونبع الماء الزلال من راحته كما ينبع
من فم القربة ۔ وعلى آله وأصحابه وأنصاره الذين
آووه وقصدوا قربه وبعد فإن أفضل ما تعبد
به بعد الإيمان بالله ونبي الهجرة ۔ الصلاة
والزكاة والجهاد في سبيل الله ۔ الحج مع الاستطاعة
والقدرة ۔ فلما حاك ذلك في صدر من وفقه
الله إليه ۔ وهان عليه إنفاق أعز ماله إليه ۔
وانشرحت قريحته لذلك ۔ وعلم بحسن
ظنه أنه أهل لذلك ۔ وأيقن أن ربه غني
بأخذ الصدقات ۔ ملي استقرض من عباده
النفقات ۔ بادر إلى الإجابة ممتثلا ۔ وإلى

ما أهل إليه عجلا هو مولانا المقر الأشرف
الكريم العالي المولوي الأميري الكبيري
السيدي المجاهدي المرابطي المثاغري الأعزي
الأخصي الأوحدي الأكملي المالكي المخدومي
سيف الدين خلاصة الملوك والسلاطين
عين أعيان الأمرا الأجلا المعتبرين قانصوه
بن عبد الله من تمرباي عمدة السادة الأمرا
المقدمين بالديار المصريه وما مع ذلك
أعز الله أنصاره وضاعف اقتداره التمس
من العاجز الفقير المعترف بقلة البضاعة
والتقصير على لسان بعض الإخوان الفضلا

سلالة الأعيان الأكابر النبلا من برع
في فنون البلاغة والتحرير وشهدت له
حذاق الفن بحسن الكتابة والتصوير
الحري بقول القايل وكان من الكرام فحاز خطا
فصار من الكرام الكاتبينا أن نجمع ورقات
يذكر فيها ما يحتاج إليه مثله من الأمور الدينيه
ومهمات الطريقة النبويه من فرايض الحج
وواجباته وسننه ومستحبه ومندوباته
وبعض ما ورد فيه من الدعوات المأثوره
والحكايات المنتخبة المبروره وما
يحل للمحرم وما يحرم عليه وما يلزمه عند

المخالفة ويترتب عليه فاجبته الى ذلك
مستعينا بالله الكبير المتعال على ما هنالك
من الحاجة الى الكسب وكثرة العيال
وعلمت ان فريضة الحج في العمر مرة واحدة
وقد لا يتفق لغالب الناس ان يتنفل مرة
زايدة ورجوت ان يعود على من خير ذلك
ما ينفعني في مقام الاحتياج وان يكون
عدة لمن ام البيت بالمسير والادلاج
فجمعتها من الصحيحين البخاري ومسلم وغالب
الكتب الستة وغيرهم والمحيط والمبسوط
والنوازل وقاضي خان والخلاصة وتحفة الفقهاء

والبدايع وشرحها للولوالجي وشرح الطحاوي
والكافي وغير ذلك من الكتب المعتبرة وكانت
منثورة المسايل عزيزة المآخذ على كل
طالب وسايل فلخصت بحول الله وعونه
صغيرة الحجم كبيرة الفوايد لمن اخذ
بالحزم وسميتها تحفة الرفيق
ومسلكة الطريق تنبعث لمطالعتها القرايح
والخواطر وتسبح في بحار محبتها الانامل
والمناظر ليست بالطويلة المملة ولا بالقصيرة
المخلة نخبتها على ثمانية ابواب بتوفيق
الملك الوهاب

الباب الاول

في فضل الحج والعمره وما جا فيها

وادابه وما جا فيه

الباب الثاني في فرايض الحج وواجباته وسننه

الباب الثالث في بيان الاحرام وما جا فيه

الباب الرابع في بيان كيفية دخول مكة وما جا فيه

الباب الخامس في الجنايه وما جا فيه

الباب السادس في فضل الكعبه والحرم

الباب السابع في زياره قبر النبي عليه السلام وما جا فيه

الباب الثامن في الحكايات عن السلف الصالحين

وأرجوا أن يجعل الله لي لسان صدق في الآخرين وصلى الله
على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين

الباب الاول في فضايل الحج والعمره

قال الله تعالى وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ
اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وسيل عليه الصلاة
والسلام عن استطاعة السبيل فقال
الزاد والراحلة عن أبي هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
أيها الناس قد فرض عليكم الحج فحجوا فقال
رجل أكل عام يا رسول الله فسكت حتى
قالها ثلاثا فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم
من الصحيحين وعن أبي هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

أي الأعمال أفضل قال إيمان بالله ورسوله
قيل ثم ماذا قال جهاد في سبيل الله قيل ثم
ماذا قال حج مبرور رواه البخاري
قالت عايشة رضي الله عنها إستاذنت
النبي صلى الله عليه وسلم في الجهاد
فقال جهادكن الحج رواه البخاري ومسلم
وروى أبو هريرة رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج لله
فلم يرفث وقيل لم يفحش ولم يفسق رجع
كيوم ولدته أمه رواه البخاري وتفسير
الرفث عن ابن عباس قال الرفث الجماع

وقيل الفحش وقيل التصريح بذكر الجماع
وقال الأزهري هي كلمة جامعة لما
يريد الرجل من المرأة تفسير الفسوق
المعاصي قاله ابن عباس وقيل السباب
وقيل ما أصيب من محارم الله وتفسير
كيوم ولدته أمه أي بلا ذنب وعن عمر
رضي الله عنه قال من أتى هذا البيت لا يريد
إلا إياه وطاف طوافا فر من ذنوبه كيوم
ولدته أمه أخرجه سعيد بن منصور وعن
أبي موسى الأشعري قال الحاج يشفع في
أربع مائة من أهل بيته ويبارك في أربعين

بعيرا من أمهات البعير الذي حمله وتخرج من
ذنوبه كيوم ولدته أمه قال رجل يا أبا موسى
إني كنت أعالج الحج وقد ضعفت وكبرت
فهل من شيء يعدل الحج فقال هل تستطيع
أن تعتق سبعين رقبة مؤمنة من ولد إسمعيل
أخرجه عبد الرزاق في مسنده وذكره
بن الحاج في منسكه وعن أبي ذر قال قد مر بي
أقوام فقلت لهم من أين أنتم قالوا من مكة
قال أو من البيت العتيق قالوا نعم قال ما معه
تجارة ولا بيع قالوا لا قال استقبلوا العمل
أما ما سلف فقد لقيتموه أخرجه سعيد

وعن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من جا هذا البيت حاجا
وطاف به أسبوعا ثم أتى مقام ابراهيم عليه
السلام فصلى ركعتين عنده ثم أتى زمزم
فشرب من مايها أخرجه الله من ذنوبه
كيوم ولدته أمه أخرجه بن الجوزي مسندا
في كتاب مثير الغرام وعن أنس بن مالك
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم يأتي زمان على الناس تحج أغنيا
أمتي للنزهة وأوساطهم للتجارة وعلماهم
للريا والسمعة وفقراهم للمسألة أخرجه

أبو الفرج في مثير الغرام وعن جابر بن عبد الله
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من قضى نسكه وسلم الناس من يده
ولسانه غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر
أخرجه الحافظ المنذري وتفسير الحج المبرور
سئل عنه عليه السلام فقال إطعام
الطعام وإفشاء السلام ولا سمعة ولا رفث
أخرجه الإمام أحمد والمخلص الذهبي وقيل
الحج المبرور هو الذي يزداد بعده خيرا
ولا يعاود المعاصي بعد رجوعه وعن
الحسن البصري الحج المبرور أن يرجع زاهدا

الدنيا راغبا في الآخرة عن أبي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خرج
الرجل حاجا بمال حلال ووضع رجله في الركاب
وبعث راحلته وقال لبيك اللهم لبيك ناداه
مناد من السما لبيك وسعديك أجبت بما
نحب راحلتك ثيابك حلال وزادك
حلال ارجع مبرورا غير مأزور واستأنف
العمل أخرجه أبو داود وعن أبي أمامة وواثلة
بن الأسقع قالا قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم أربعة حق على الله عز وجل عونهم
الغازي، والمتزوج، والمكاتب، والحاج،

وينبغي للحاج أن يتواضع في ركوبه فإن رسول الله صلى الله
عليه وسلم حج على رحل رث عليه قطيفة لا تساوي
أربعة دراهم وقال اللهم اجعله حجا مبرورا لا رياء
فيه ولا سمعة أخرجه أبو ذر والقطيفة كساء
من خمل أو هدب وعن ابن عباس قال
كانت الأنبياء يحجون مشاة حفاة يطوفون
بالبيت العتيق ويقضون المناسك مشاة
حفاة وعن ابن عباس أن آدم عليه السلام حج
من الهند أربعين حجة على رجليه أخرجه أبو الفرج
في مثير الغرام وقال عليه السلام العمرة
إلى العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له

جزاء إلا الجنة وقال عليه السلام عمرة
في رمضان تعدل حجة رواه البخاري ومسلم
وقال البراء اعتمر صلى الله عليه وسلم في
ذي القعدة قبل أن يحج مرتين وعن أنس اعتمر
أربع عمر كلهن في ذي القعدة رواه البخاري
ومسلم وقال عليه السلام تابعوا بين الحج
وبين العمرة فإنهما ينفيان الفقر والذنوب
كما ينفي الكير خبث الحديد والذهب والفضة
وليس للحج المبرور ثواب إلا الجنة رواه البخاري
ومسلم وعن علي رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من ملك زادا وراحلة

تبلغه إلى بيت الله الحرام ولم يحج فلا عليه
أن يموت يهوديا أو نصرانيا وذلك أن الله يقول
ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا
رواهما أبو داود في سننه وذكر الإمام
أبو الليث في تفسيره إن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال إن الله يباهي ملائكته بأهل عرفة
ويقول انظروا إلى عبادي جاؤا من كل فج
عميق شعثا غبرا اشهدوا يا ملائكتي أني قد
غفرت لهم وعن أم سلمة قالت سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول من أهل بحجة أو عمرة من
المسجد الأقصى إلى المسجد الحرام غفر له ما تقدم

من ذنبه وما تأخر ووجبت له الجنة رواه أبو داود

الباب الثاني في فرائض الحج وشرائط

وجوبه وواجباته وسننه وآدابه اعلم أن فرائض الحج
اثنان على الراجح من المذهب الوقوف بعرفة وطواف
الزيارة وقيل ثلاثة والثالث الإحرام على غير الصحيح
أما شرائط وجوبه فالإسلام والبلوغ والعقل
والحرية وأمن الطريق والمحرم في حق المرأة ٥
والاستطاعة وهي صحة البدن وملك الزاد والراحلة
عند الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه وعند أبي يوسف
ومحمد هي ملك الزاد والراحلة دون صحة البدن
حتى لا تجب على المقعد والزمن والمريض عند الإمام

ولو ملك الزاد والراحلة وعندهما يجب حتى يلزمهم
الإحجاج بما لهم ولا يجب على الأعمى وإن وجد قايدا
عنده خلافا لهما والاستطاعة لا تثبت عنده ببذل
غيره حتى لو وهبه إنسان مالا يحج به لا يجب عليه ولا
يجب عليه قبوله ولا يجب على العبد وإن أذن له مولاه
من المحيط

فصل وأما واجباته فثلاثة عشر
ويجوز الحج مع ترك هذه الأشيا ولكن يلزمه دم بترك
واحد منها الوقوف بمزدلفة ورمي الجمار والسعي
بين الصفا والمروة والتيامن في الطواف وهو أن يأخذ
في الطواف يمنة عند باب الكعبة وطواف الصدر
لغير المكي وذبح الشاة أو سبع بدنة على القارن

والمتمتع ويجوز الأكل منه عندنا وأطلق مقدار ربع رأسه
وحلق كله أفضل والتقصير للنساء أفضل مقدار أنملة
من شعرها ولو حلقت المرأة تكون عاصية والقيام
في الطواف حتى لو طاف راكبا أو سعى كذلك أو محمولا
بغير عذر لزمه الإعادة ما دام بمكة ولزمه دم إن
رجع إلى أهله والطهارة في الطواف حتى لو طاف للركن
محدثا لزمه دم وبدنة لو كان جنبا أو حائضا أو رجع
من غير الإعادة إلى أهله وإن أعاد قبل الرجوع فلا
شيء عليه وستر العورة حتى لو طاف عاريا تجب عليه
الإعادة ما دام بمكة وإن رجع لزمه شاة وامتداد
الوقوف من الزوال إلى الغروب والبداءة بالصفا

والبداءة بالحجر الأسود من الوجيز

فصل

وأما سننه فعشرون ويجوز الحج مع تركها ولكنه يصير
مسيئاً ولا يجب على المحرم شيء بترك هذه الأشياء ٥
طواف القدوم والرمل في الطواف والمشي على هينته
في الأربعة الأخيرة والسعي بين الميلين الأخضرين
والبيتوتة بمنى في أيام الرمي والغسل عند الإحرام إن
تيسر بغير إطلاع أحد على عورته والنية باللسان
والخطب في الحج ثلاثة كلها سنة أولها بمكة قبل
يوم التروية بيوم بعد صلاة الظهر خطبة واحدة
لا يجلس فيها وثانيها يوم عرفة بعد الزوال كيوم الجمعة
خطبتين بجلسة بينهما وثالثها يوم النحر خطبة واحدة

كالأولى والصحيح أنها ثاني النحر وقال زفر ومحمد يخطب
ثلاثة أيام متواليا آخرها يوم النحر والمذهب الأول
ووقتها بعد صلاة الظهر واستلام الحجر الأسود ٥
والاضطباع في الطواف وهو أن يجعل احد طرفي
ردائه تحت إبطه الأيمن ثم يلقي طرفه الآخر على عاتقه
الأيسر والصعود على الصفا والمروة وأداء ركعتين
بين الأسبوعين من السنن المؤكدات وافتتاح الطواف
من الحجر الأسود وشرب ماء زمزم قائما وصب بعضه على
رأسه ووجهه والتشبث بالملتزم وهو ما بين الحجر
الأسود والباب وصفة التشبث أن يضع صدره
ووجهه على جدار الكعبة رافعا يديه ملصقا ذراعيه

للبناء في هيئة المضرع ويغتنم الدعا في تلك الحالة وليسأل
حاجته الأخروية والدنيوية والتشبث بأستار الكعبة
والرجوع باكيا قبل مفارقته للبيت الشريف والنزول
بالمحصب وهو سفح الجبل ما بين الحجون وبستان نايب
جده الآن

فصل

وأما آدابه فهي كثيرة
اقتصرنا على ثلاثين منها يستحب أن يشاور من يثق
بدينه وعقله وعلمه في حجه في هذا العام الذي عينه
في نفسه ويجب على من يستشيره أن يبذل له النصيحة
ويترك الهوى وحظ النفس فإنه مؤتمن والدين
النصيحة فإذا استقر عزمه بدأ بالتوبة عن المعاصي
والمكروهات ويرضي خصومه ويخرج من مظالم الناس

ويرد الودايع إلى أربابها إن أمكن وإلا يوكل في ردها
ويستحل من كل شخص بينه وبينه معاملة ومصاحبة
ويكتب كتاب الوصية ويشهد عليه بها ويقضي ما أمكنه
من ديونه ويوكل في قضاء ما لم يمكنه ويترك لأهله
نفقة الكفاية وكذا نفقة من تلزمه نفقته إلى حين عوده
ويجتهد في إرضاء والديه ومن يتوجه عليه بره وطا[عته]
وأن تكون نفقته حلالا خالصة من الشبهة فإن خالف
وحج بما فيه شبهة أو بمال مغصوب صح حجه في ظاهر
الرواية لكن لم يكن حجا مبرورا ويبعد قبوله عند الأئمة
الثلاثة رحمهم الله تعالى وقال أحمد لا يسقط فرضه بالحج
بالمال الحرام ويستكثر من الزاد والنفقة ليواسي الفقير

والمحتاج وأن لا يشارك معه أحدا في الزاد فإن ترك الشركة
في الزاد سلم فإنه أجلب للخير والبر والصدقة فإن شارك
جاز مع الكراهة ويجتهد في تحصيل مركوب ذلول والركوب
في الحج أفضل من المشي ذكر في النوازل وأن يركب على الرحل
والقتب دون المحامل والهوادج لأنه أشبه بالتواضع في
جميع أحواله إلا أن يكون لعذر يمنع من ذلك والمحمل عند
وجود الضرورة مستحب ويكره ركوب الجلالة وهي الناقة
التي تأكل العذرات لنهي النبي صلى الله وسلم عنها وأن يتعلم
كيفية الحج عند إرادته ومعرفة ذلك فرض عين لا تصح
العبادة بدونها وأن يستصحب مع نفسه كتابا واضحا في
المناسك جامعا لمقاصدها وأن يديم مطالعته ويكررها

في جميع طريقه لتصير متحققة عنده ولا يقلد عوام مكة فيما
يزعمون معرفته من المناسك فيغتر بهم فإنه خطأ فاحش
فليجتنب وليحذر وأن يطلب رفيقا موافقا راغبا في الخير
معينا على تحصيله كارها للشر منفرا عن وصوله إن نسي
ذكره وإن ذكر أعانه وإن تيسر أن هذا الرفيق من العلماء
فليتمسك به فإنه يعينه على تحصيل مبرات الحج ومكارم الأخلاق
ويخلصه من رذايل الأفعال ومكاره الأقوال فإن وجد
فليعرف له ذلك ليكن مهابا في غاية التعظيم عنده وأن يحرص
على رضاه في جميع ما يذكر له عن الله وعن رسوله وعن السادة
القادة أمراء الإسلام والمسلمين وولاة أمور الدين ويتحمل
عن أصحابه ورفقائه المشاق ويقابل السيئة بالحسنة ويعفو

عن زلة الزلل خصوصا من المكاري وهو الذي نسميه الآن
جمال وأن يكون يده خالية من مال التجارة ذاهبا وراجعا
كما تقدم فإن فعل لم يؤثر ذلك في صحة حجه وأن يقدم
الاخلاص في جميع أموره وأن يريد بجميع ما أنفقه وجه الله
تعالى وليحذر من الريا كل الحذر فإنه مبطل للأجر محبط
للعمل وحج الغلمان والجمالين صحيح ناقص الفضيلة عن غيره
ولو حج لغيره متبرعا كان فضله أكثر وأعظم وحجه عن الغير
بأجرة جائز لكن فيه ترك الأفضل وهو من أطيب المكاسب
تحصل للآمر أجر عظيم ويسقط فرضه وتحصل له أجر
مشاهدة تلك المشاهد الشريفة وأن يكون خروجه يوم
الخميس فإن فاته فيوم الإثنين لأنه عليه السلام هاجر

فيه من مكة وأن يكون خروجه باكر النهار لأن النبي صلى الله
عليه وسلم قال اللهم بارك لأمتي في بكورها وكان إذا بعث
جيشا أو سرية بعثهم من أول النهار رواه ابو داود والترمذي
ويصلي ركعتين عند الخروج من منزله يقرأ في الأولى فاتحة
الكتاب وقل يا أيها الكافرون وفي الثانية قل هو الله أحد ففي
الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ما خلف أحد عند أهله
أفضل من ركعتين يركعهما عندهم حين يريد سفرا
ويقرأ بعد سلامه آية الكرسي ولإيلاف قريش فقد
جاء في آثار كثيرة وأن يودع أهله وجيرانه وأقاربه
وأصدقائه ويودعوه ويقول كل واحد لصاحبه
أستودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك وزودك

الله البر والتقوى ويغفر لك ذنبك وييسر لك الخير حيث
ما كنت وأن يتصدق بشيء عند خروجه وكذا بين يدي
كل حاجة يريدها وأن يقرأ هذا الدعا اللهم إنا نسئلك
في سفرنا هذا البر والتقوى ومن العمل ما تحب وترضى
اللهم هون علينا سفرنا واطو عنا بعده اللهم
أنت الصاحب في السفر والخليفة في الأهل والمال والولد
اللهم إنا نعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة المنقلب
وسوء النظر في الأهل والمال والولد للحديث الصحيح في ذلك
وأن يريح دابته بالنزول عنها غدوة وعشية وعند كل
عقبة إن كان قادرا ويجتنب النوم على ظهر الدابة ٥
ويحرم عليه أن يحمل عليها فوق طاقتها فإن فعل المكاري

ذلك لزم المستأجر الامتناع من ذلك وأن يجتنب
الشبع المفرط والزينة والتنعم في الأطعمة وغيرها فإن الحاج
أشعث أغبر ويكره أن يستصحب معه كلبا أو جرسا
لحديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا تصحب الملائكة رفقة فيها كلب أو جرس حديث
صحيح رواه البخاري ومسلم وأن يقول عند دخوله
قرية أو منزله اللهم إني أسئلك خيرها وخير أهلها وخير
ما فيها وأعوذ بك من شرها وشر أهلها وشر ما فيها
يا أرحم الراحمين وأن يقول عند رحيله منها اللهم
كما أخرجتنا من منزلنا هذا سالمين في خير وعافية
بلغنا غيره آمنين في خير وعافية وأن يقرأ هذا الدعاء

اللهم انا ندرابك في نحورهم ونعوذ بك من شرورهم
رواه ابو داود في سننه ويكثر من قراءة دعاء الكرب في
كل موطن وهو ما ثبت في صحيح البخاري ومسلم عن ابن عباس
رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول عند الكرب
لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش العظيم
لا اله الا الله رب السموات والارض ورب العرش الكريم ٥
وعن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا كربه امر يقول
يا حي يا قيوم برحمتك استغيث رواه مسلم قال ابن عباس
كان اهل اليمن يحجون ولا يتزودون يقولون نحن المتوكلون
فاذا قدموا سألوا الناس فانزل الله سبحانه وتزودوا
فان خير الزاد التقوى اخرجه الامام مالك فيما ذكره رزين

وعن عكرمة وابراهيم بمعناه قال سعيد بن جبير هو الكعك
والزبيب وقال الشعبي هو الكعك والسويق

الباب الثالث

في الاحرام وغيره من الاقوال
والافعال ذكر في النوازل يستحب لمن اراد ان يحرم
ان يقص شاربه واظفاره ويحلق عانته ويتطيب ان
وجد باي طيب كان سوآء كان مما تبقى عينه بعد الاحرام
ام لا ويغتسل وهو سنة وقد تقدم خصوصا في حق المحدث
والحيض والنفسا لانه عليه السلام اختاره وامر به للحيض
والنفسا وغيرهم ان تيسر والا توضأ لان الغسل
للتنظيف وكل غسل كان للتنظيف فان الوضوء يقوم مقامه
كغسل الجمعة والعيدين وان احرم بغير وضوء جاز ويكره

لأنه يصلي ركعتين بعد الإحرام ويلبس إزارا وهو من
الحقو وهو موضع شد الإزار كذا قال صاحب الصحاح
ورداء وهو من الكتف مع ما تقدم من الاضطباع جديدين
أبيضين أو غسيلين والأول أفضل لأنه عليه السلام قال
تزين لعبادة ربك وروى ابن عباس أن النبي صلى الله عليه
وسلم قال من خير ثيابكم البياض فليلبسها أحياؤكم وكفنوا
فيها موتاكم أخرجه البيهقي ويكونان غير مخيطين ولو لبس
ثوبا واحدا يستر عورته جاز ويصلي ركعتين ويقول اللهم
إني أريد الحج والعمرة فيسرهما لي وتقبلهما مني إن كان
قارنا وإن كان منفردا يكفي ذكر أحدهما وإن نوى بقلبه
جاز والذكر باللسان أفضل ويلبي فيقول لبيك اللهم

لبيك لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك
لا شريك لك بكسر الهمزة في إن الحمد لأنه مبتدأ أحمد
فإذا لبى ونوى الحج أو العمرة صار محرما بالنية بمجرد التلبية
ولا يصير شارعا بمجرد النية ما لم يأت بالتلبية أو ما يقوم
مقامها من الذكر بالعربية أو بالفارسية أو سوق الهدي
أو نحر البدن والتلبية مرة فرض والزيادة عليها سنة من
المحيط والأفضل أن يحرم من دويرة أهله لقوله تعالى
وأتموا الحج والعمرة لله وقيل إتمامهما أن تحرم بهما من دويرة
أهله روي ذلك عن علي وابن عباس وابن مسعود رضي الله
عنهم من قيل إلى هنا لفظ الكشاف وقيل يكره الإحرام من
دويرة أهله إذا كان بين منزله ومكة مسافة بعيدة

لأن الإحرام يطول فربما يقع في المحظور من قاضي خان وعن
جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من
محرم يضحي يومه يلبي حتى تغيب الشمس إلا غابت بذنوبه
فعاد كما ولدته أمه أخرجه ابن ماجة وقال ابو هريرة عن
ابن عباس رضي الله عنهم قال التلبية هي زينة الحج وعن ابراهيم
كان يقول أكثروا من التلبية فإنها زينة الحج أخرجهما سعيد
بن منصور وعن محمد ابن المنكدر أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان يكثر من التلبية أخرجه الشافعي والبيهقي وعن
خلاد بن السايب الأنصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
أتاني جبريل فأمرني أن آمر أصحابي أن يرفعوا أصواتهم
بالتلبية أخرجه الترمذي وابو داود يزيد احدهما ه

وأخرجه أحمد وزاد فإنها من شعائر الحج وعن ابن عباس عنه
عليه السلام قال إن جبريل أتاني فأمرني أن أعلن بالتلبية
أخرجه أحمد وعن زيد بن خلاد الجهني قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم جاءني جبريل فقال يا محمد مر أصحا بك
أن يرفعوا أصواتهم بالتلبية فإنه من شعائر الحج أخرجه ابن
ماجة وعن خلاد بن السايب أن جبريل أتى النبي صلى الله عليه
وسلم فقال كن عجاجا ثجاجا والعج التلبية والثج
نحر البدن أخرجه الامام أحمد وعن جابر بن عبد الله قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث أصوات يباهي الله
عز وجل بهم الملائكة الأذان والتكبير في سبيل الله عز وجل
ورفع الصوت بالتلبية من حديث ابي طالب ـــــ للمكي عن جابر

وعن ابن عمر انه كان يرفع صوته بالتلبية حتى يسمع دوي
صوته من الجبال وعن سهل بن سعد رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يلبي الا لبى ما عن
يمينه وشماله من حجر او شجر او مدر حتى تنقطع الارض من
هاهنا اخرجه ابن ماجة وابو ذر وشرح قوله لبيك هو
بالتثنيه للتكثير والمبالغة ومعناه اجابة بعد اجابة ولزوما
للطاعة والتثنية فيه للتوكيد لا تثنية حقيقة قال ابن الانباري
ثنوا التوكيد كما ثنوا حنانيك اي تحننا بعد تحنن ويونس
بن حبيب من اهل البصرة يقول لبيك اسم مفرد وقلب الفه
لاتصالها بالضمير وعلى مذهب سيبويه انه مثنى بدليل
قلبها مع المظهر واكثر الناس عليه قال الزمخشري في الفايق

معنى لبيك دواما على طاعتك واقامة عليها مرة بعد مرة
وهو من لب بالمكان والب به اذا اقام به ولم يستعمل الا
على لفظ التثنية والتلبية من لبيك بمنزلة التهليل من
لا اله الا الله وقال الخليل هي من قولهم دار فلان بلب
داري اي تواجهها فيكون معناه على قوله اتجاهي وقصدي
اليك يا رب مرة بعد مرة ولعله هذا وقيل هي من
قولهم حسب لباب اذا كان خالصا ومنه لب الطعام
ولبابه فعلى هذا معناه اخلاص لك يا رب مرة بعد
اخرى وقيل هي من الالباب يعني القرب ومعناه قربي
منك يا رب وقيل هي من قولهم انا ملب بين يديك اي
خاضع وقيل من قولهم امرأة لبة اي محبة لولدها ومعناه

محبتي لك وقوله إن الحمد روي بالفتح والكسر وقد تقدم
وجه إختيار الكسر وقوله والنعمة يجوز فيه النصب على
العطف والرفع على الابتدا والخبر محذوف تقديره لك
وأصل التلبية قال مجاهد لما قيل لابراهيم عليه السلام
أذن في الناس بالحج يأتوك رجالا قال يارب كيف أقول
قال قل يا أيها الناس أجيبوا ربكم فصعد الجبل فنادا
يا أيها الناس أجيبوا ربكم فأجابوه لبيك اللهم لبيك
فكان هذا أول التلبية وعن ابن كيسان قال سمعت عبيد
بن عمير يقول لما أمر الله عز وجل ابراهيم عليه السلام
بدعا الناس إلى الحج استقبل المشرق فدعا إلى الله فأجيب
لبيك لبيك ثم استقبل المغرب فدعا فأجيب لبيك لبيك

ثم استقبل اليمن فدعا فأجيب لبيك لبيك أخرجها أبو الفرج
في مثير الغرام **فصل** اعلم ان العمرة واجبة
وقيل سنة مؤكدة وقيل فرض كفاية وأركانها أربعة
الاحرام والطواف والسعي والحلق أو التقصير وما كان
من محظورات الحج فهو من محظوراتها وسنذكر ان شا الله تعالى
في محلها ووقتها السنة كلها ولا تكره في وقت من الأوقات
سوا كان في اشهر الحج أو غيرها إلا في خمسة أيام وهي يوم
عرفة ويوم النحر وأيام التشريق لكون الحاج مشغولا
بأدا الحج إلا اذا قصد القران أو التمتع فلا بأس بل هو أفضل
في هذه الأيام **فصل** اعلم ان المحرمين
على أربعة أقسام المفرد بالحج والمفرد بالعمرة والقارن بهما

والمتمتع فالمفرد بالحج أن يحرم بالحج لا غير والمفرد بالعمرة
أن يحرم بالعمرة لا غير والقارن أن يجمع بينهما فيحرم بهما
من الميقات والمتمتع أن يأتي بالعمرة والحج في أشهر الحج
من غير أن يلم بأهله إلماما صحيحا بأن يعود إلى وطنه
ثم أحل من الإحرام أي بدون سوق الهدي أم لا
يحل أي مع سوق الهدي حتى يفرغ من أفعال الحج والعمرة

فصل في محظورات الإحرام فإن فعل شيئا
من المحظورات يجب ببعضها دم وببعضها صدقة
وإذا أحرم المحرم فليتق الرفث وتقدم تفسيره
والفسوق وتقدم تفسيره أيضا والجدال وهو المخاصمة
مع الرفقاء والمكارين وتقدم ولبس القميص والسراويل
والعمامة والقلنسوة والقباء والخفين ويلبس المحرم النعلين
وإن لم يجد يقطع الخفين أسفل من الكعبين وتغطية
الرأس والوجه والثوب المصبوغ بورس وهو صبغ
أصفر أو زعفران أو عصفر ومس الطيب وحلق
الشعر وقص الظفر وغسل الرأس والوجه بالخطمي
وهو نبت تغسل به اللحية وقتل الصيد والإشارة إليه
باليد أو عضو غيرها والدلالة عليه باللسان

فصل
فيما يحل للمحرم أن يفعله يجوز له أن يصيد جميع حيوانا
البحر وقتل الحية والعقرب والذباب والبق وهو
الذي نسميه الآن ناموس والفأرة والذئب والغراب
والحدأة والبراغيث وسائر السباع إذا صال عليه

وأن يذبح الإبل والبقر والشاة والدجاج والبط الأهلي
وهو الإوز وأن يدخل الحمام والبيوت وأن يغتسل بالماء
البحت وهو الصافي الذي لا يخالطه شيء وأن يستظل بالمحمل
وهو المحارة وما في معناها والفسطاط وهو الخيمة ويشد
في وسطه الهميان سواء كان فيه نفقته أو نفقة غيره أو أمانة
معه وأن يقاتل عدوه في غير الحرم وأن يتزوج رجلا كان
أو امرأة حال كونه محرما لكن يحرم عليه وطيها ولمسها
وتقبيلها وجميع دواعي الجماع ما لم يطف طواف الزيارة
إن كان حاجا وإن غيره فيحلق أو يقصر والمرأة كالرجل
في جميع أفعال الحج إلا في ستة أشياء لبس المخيط ورفع
الصوت بالتلبية والرمل والسعي بين الميلين الأخضرين

والحلق وتغطية الرأس من الفتاوي

الباب الرابع

في دخول مكة وما يتعلق به من الأذكار والأفعال
والمواقيت فميقات أهل المدينة ذو الحليفة وميقات
أهل العراق ذات عرق وميقات أهل الشام الجحفة
وميقات أهل نجد قرن المنازل وميقات أهل اليمن يلملم
فهذه المواقيت لهن ولمن أتى عليهن من غير أهلهن حتى
أن المصري إذا زار المدينة قبل وصوله مكة يحرم من
ذي الحليفة ولا يجوز لأحد دخول مكة بغير إحرام
نوى النسك أو لا ولو دخلها فعليه حجة أو عمرة لقوله عليه
السلام لا يجاوز أحد الميقات إلا محرما إلا من كان
أهله دون الميقات وإذا أراد الدخول إغتسل

أو توضأ والغسل أفضل وعن عروة أنه عليه السلام كان إذا
أتى مكة بات بذي طوى حتى صلى الصبح ثم اغتسل أخرجه
مالك وعن علي عليه السلام كان يغتسل بمنزله من مكة
حين يقدم قبل أن يدخل المسجد وعن عائشة أنها
كانت تغتسل بذي طوى حين تقدم مكة أخرجه الشافعي
وذو طوى بضم الطاء المهملة وفتح الواو المخففة والقصر
اسم موضع عند باب مكة سمي بذلك لبئر مطوية فيه
هكذا ضبطه بعضهم وضبطه الأصيلي بكسر الطاء وقال
الأصمعي هي بفتح الطاء قال المنذري وهو الصواب أما
الموضع الذي بالشام فتكسر طاؤه وتضم ويصرف ولا يصرف
وقد قرئ بهما وأما الذي بطريق الطائف فممدود وإذا

دخل مكة يدخل من أعلاها وهو المعروف الآن بباب المعلى
والسر في ذلك أنه جهة وجه البيت وهو يريد تعظيم
البيت وإكرامه ومن أراد إكرام من يأتي إليه فليأته
من قبل وجهه ولا فرق بين الدخول ليلا أو نهارا
فإذا دخل مكة بدأ بالمسجد لأنه هو السنة ويقول اللهم
رب هذا البلد الحرام والركن والمقام افتح لي أبواب
رحمتك وأدخلني فيها ويدخل وهو يلبي حتى يدخل من
باب بني شيبة فيدخل منه وهو الذي يسمى الآن باب
السلام ويقدم عند دخوله رجله اليمنى فإذا عاين البيت
كبر وهلل ويقول اللهم أنت السلام ومنك السلام حينا
ربنا بالسلام وأدخلنا دار السلام اللهم زد بيتك هذا

تعظيما وتشريفا ومهابة وبرا وليغتنم الدعاء في هذا الوقت
فإنه مستجاب حكي صاحب الكافي عن مصنف الهداية ه
رحمهما الله تعالى انه استوصى من شيخ كبير يقال له بريان كر
وتفسيره صانع الشوي فقال له اذا وصلت سوق كذا ه
ورأيت الكعبة فادع الله أن يجعلك مستجاب الدعوة
فإنه من رآها أول رؤية ودعى بهذه يكون مجاب الدعوة
وإذا دخل المسجد الحرام يقول اللهم هذا البيت بيتك
والحرم حرمك والعبد عبدك فوفقني لما تحب وترضى
وليبتدأ بالحجر الأسود إلا أن يكون الإمام في الصلاة
عند دخوله فيدخل معه إن خاف فوت الوقت وإلا
أمسك نفسه حتى يفرغ الإمام من صلاته ويقول عند استلام

الحجر بسم الله الرحمن الرحيم اللهم اغفر لي ذنوبي وطهر قلبي
واشرح لي صدري ويسر أمري وعافني فيمن تعافي
برحمتك يا أرحم الراحمين فاستقبله وكبر ورفع يديه
ويقبله إن استطاع من غير أن يؤذي مسلما وان لم يستطع
فليستلمه أو يشير إليه بشيء في يده ويقبله عن ابن عمر
رضي الله عنهما انه استلم الحجر بيده ثم قبل يده وقال
ما تركته منذ رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله
أخرجه الشيخان واستلم والاستلام أصله التمسح بالسلام
وهي الحجارة واحدها سلمة بكسر اللام وقال الأزهري
هو افتعال من السلام فاذا مس الحجارة وقيل استلم بمعنى
التحية فكأنه إذا استلمه طلب منه السلام وحيا نفسه

عن الحجر يقال إحتدم الرجل إذا احدم نفسه وأهل اليمن
يسمون الركن الأسود المحيا لأن الناس يحيونه بالسلام
وقال ابن الأعرابي هو مهموز الأصل ترك همزه وقال
الجوهري استلم الحجر لمسه أما بقبلة أو بيده لا يهمز
لأنه مأخوذ من السلام وهي الحجارة ثم يطوف طواف
القدوم واختلف في نية الطواف هل هي شرط أم لا
فقال بعضهم شرط حتى لو طاف هاربا من عدو
أو طالبا لغريم سبعة أشواط لا يجزيه عن طوافه وقال
بعضهم النية ليست بشرط في الطواف لكن لا ينوي
غيره فلو طاف بشيء حامله سبعة أشواط نوى الحمل
خاصة لا يجزيه ذلك الطواف عن طوافه وإن لم ينو حمله

خاصة أجزأه وطواف القدوم سنة ويقوم بمقابلة الحجر
ويرفع يديه كما يرفعها للصلاة روى أبو داود في سننه
عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المسئلة
أن ترفع يديك حذو منكبيك أو نحوهما والاستغفار أن
تشير بإصبع واحدة والابتهال أن تمد يديك جميعا
ويقول الله أكبر الله أكبر اللهم إيمانا بك وتصديقا
بكتابك ووفاء بعهدك واتباعا لسنتك وسنة نبيك
أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا
عبده ورسوله آمنت بالله وكفرت بالجبت والطاغوت
فيبدأ من الحجر إلى جهة باب الكعبة وإذا حاذى الباب
يقول اللهم هذا البيت بيتك والحرم حرمك وهذا مقام

إبراهيم خليلك العائذ بك من النار فيطوف سبعة أشواط
وراء الحطيم ويقول عند الركن العراقي اللهم إني أعوذ
بك من الشرك والنفاق والشقاق وسوء الأخلاق
وسوء المنظر في الأهل والمال والولد ويقول تحت الميزاب
اللهم أظلني تحت ظل عرشك يوم لا ظل إلا ظلك واسقني
بكأس نبيك محمد صلى الله عليه وسلم شربة لا أظمأ بعدها
أبدا ويقول عند الركن الشامي اللهم اجعله حجا مبرورا
وسعيا مشكورا وذنبا مغفورا وتجارة لن تبور يا عزيز
يا غفور برحمتك يا أرحم الراحمين ويقول عند الركن
اليماني اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر وعذاب القبر
وعذاب النار وفتنة المحيا والممات ومواقف الخزي

في الدنيا والآخرة ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة
وقنا عذاب النار برحمتك يا أرحم الراحمين وكلما مر
بالركن اليماني يقول مثل ذلك ويرمل في الثلاث الأول
والرمل هو المشي مع هز المنكبين وهو مع الاضطباع
المتقدم ويمشي في الاربع على هينته ووقاره ويستلم الحجر
كلما مر به ويختم الطواف بالاستلام فإذا فرغ من طوافه
يصلي ركعتين عند المقام كما تقدم إن تيسر أو حيث تيسر
من المسجد ووقت هاتين الركعتين وقت التطوع لا في
الأوقات المكروهة ولو وصل بين أسبوعين أو أكثر وصلى
بعد الجميع ركعتين كره لأنه لم ينقل إلينا فعله عليه السلام
هذا عند أبي حنيفة رحمه الله وقال أبو يوسف إذا انصرف

على وتر من الأسابيع لا يكره ويقرأ في الركعة الأولى قل يا
أيها الكافرون وفي الثانية قل هو الله أحد وإن قرأ غير ذلك
جاز وعدم اتخاذ السورة بعينها لصلاة بعينها أفضل ويدعو
بعد فراغه من الصلاة لنفسه وللمؤمنين والمؤمنات ثم
يقول اللهم وفقني لما تحب وترضى وجنبني عن ما تسخط
وتكره وثبتني على ملتك وملة خليلك إبراهيم ثم تخرج إلى
الصفا فيصعد عليه ويستقبل القبلة ويكبر ثلاث تكبيرات
ويرفع يديه كما تقدم ويهلل ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم
ويسأل حاجته ويقول لا إله إلا الله وحده لا شريك له له
الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير لا إله
إلا الله وحده نجز وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده

ثم يقرأ إن كان حافظا قدر خمس وعشرين آية من سورة البقرة
كذا في الكافي ثم ينزل نحو المروة على هينته ووقار ويقول
اللهم استعملني لسنتك وسنة نبيك محمد صلى الله عليه وسلم
وأعذني من مضلات الفتن يا أرحم الراحمين فإذا بلغ
بطن الوادي بين الميلين الأخضرين وهما علامتان
في ممر بطن الوادي هرول ويقول في سعيه رب اغفر
وارحم وتجاوز عما تعلم إنك أنت الأعز الأكرم واهدني
للتي هي أقوم فإنك تعلم ولا أعلم ثم يسعى بين الصفا والمروة
سبعة أشواط يبتدي بالصفا ويختم بالمروة أي تكون
بدأته في الأول بالصفا والختم في الأخير بالمروة كذا
في المبسوط ثم يصعد على المروة وينظر إلى الكعبة ويقول

مثل ما قال على الصفا ثم يقيم بمكة حراما يطوف بالبيت كلما
بدا له والطواف للناي افضل من الصلاة للمكي اي من صلاة
النافلة وصلاة النفل للمكي افضل **فصل** عن جابر بن
عبد الله رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان هذا
البيت دعامة الاسلام اخرجه الازرقي وعن جعفر بن محمد
قال سئل عليه الصلاة ابي وانا حاضر عن بدء خلق البيت فقال
ان الله عز وجل لما قال اني جاعل في الارض خليفة قالت الملائكة
اتجعل فيها من يفسد فيها الى اخر الاية فغضب عليهم فعاذوا
بعرشه فطافوا حوله سبعة اشواط يسترضون ربهم حتى رضي
عنهم وقال ابنوا لي بيتا في الارض يتعوذ به من سخطت عليه من
بني ادم ويطوف حوله كما طفتم حول عرشي فارضا عنهم كما رضيت

عنكم فبنوا هذا البيت اخرجه ابو الفرج في مثير الغرام وعن
ابن عمر قال لما اهبط الله ادم الى الارض قال يا ادم اني مهبطك
ومنزل معك بيتا يطاف حوله كما يطاف حول عرشي ويصلى
عنده كما يصلى عند عرشي فلما كان الطوفان رفع فكانت
الانبياء يحجونه ولا يعلمون مكانه حتى بوأه الله ابراهيم عليه السلام
واعلمه مكانه فبناه من خمسة اجبل من حراء وثبير ولبنان
والطور والجبل الاحمر قال فتمتعوا بالطواف به ما استطعتم
اخرجه ابو ذر وعن محمد بن سوقة قال كنا جلوسا مع سعيد بن جبير
في ظل الكعبة فقال انتم في اكرم ظل على وجه الارض اخرجه سعيد
بن منصور وجلس سلمان الفارسي بفناء الكعبة فقال شكت الكعبة
الى الله عز وجل ما نصب حولها من الانصاب وما استقسم به من الازلام

فأوحى الله تعالى إليها إني منزل نورا وخالق بشرا يحنون إليك
حنين الحمام إلى بيضه يرفون إليك دفيفا النسور فقال له
قائل وهل لها لسان قال نعم وأذنان وشفتان أخرجه الأزرقي
والدفيف سير ليس بالشديد والأزلام جمع زلم وزلم بالتحريك
وهي القداح التي كانت في الجاهلية مكتوب عليها الأمر والنهي
افعل لا تفعل وسبب نزول قوله تعالى إن أول بيت وضع
للناس أن المسلمين واليهود افتخروا فقالت اليهود بيت المقدس
أفضل من الكعبة وقال المسلمون الكعبة أفضل فنزلت هذه الآية
قاله مجاهد وعن أبي هريرة أنه قال خلقت الكعبة قبل
الأرض بألفي عام قالوا وكيف خلقت قبل الأرض وهي منها
قال كانت الكعبة خشفة على وجه الماء عليها ملكان يسبحان الليل

والنهار قبل الأرض بألفي سنة فلما أراد الله عز وجل أن يخلق
الأرض دحاها منها فجعلها في وسط الأرض أخرجه سعيد بن منصور
وصاحب مثير الغرام والخشفة بالخاء والشين المعجمتين والفاء واحدة
الخشف وهي حجارة تنبت في الأرض نباتا ويروى بالعين المهملة
مكان الفاء خشعة بوزن صبرة وهي الأكمة اللاطية بالأرض
والجمع خشع وقيل هي ما غلب عليه السهولة أي ليس بحجر ولا طين
والحشفة بالحاء المهملة بمعنى المعجمة في قول الخطابي وقال الأزهري
يقال للجزيرة في البحر لا يعلوها الماء حشفة وجمعها حشاف
وعن ابن عباس وضع البيت على الماء على أربعة أركان قبل أن
يخلق الدنيا بألفي عام ثم دحيت الأرض من تحتها وعن ابن
عباس أنه قال النظر إلى البيت محض الإيمان وقال مجاهد

من نظر الى الكعبة ايمانا وتصديقا خرج من الخطايا كيوم ولدته
امه وقال عطا النظر الى البيت يعدل عبادة سنة قيامها
وركوعها وسجودها وعن ابن السايب المزني قال من نظر الى
الكعبة ايمانا وتصديقا تحاتت عنه الذنوب كما تحات الورق
من الشجر اخرجهما صاحب مثير الغرام وعنه قال النظر الى البيت
عبادة والناظر اليه بمنزلة الصايم القايم الدايم المخبت المجاهد
في سبيل الله عز وجل اخرجه الازرقي والمخبت هو الخاضع الخاشع
المتواضع **فصل** ويخطب الامام يوم السابع من
ذي الحجة خطبة واحدة يعلم الناس فيها المناسك والخروج
الى منا وكيفية التوجه الى عرفات والنزول بها فاذا اراد
الحاج ان يخرج الى منا يأتي زمزم فيتضلع من مائها ويصب

بقيته ذلك فوق رأسه كما تقدم ويسأل الله حاجته عند
تضلعه بمائها وعن ابن جريج ان النبي صلى الله عليه وسلم حين افاض
من منى اتى مكة فدخل زمزم فنزع دلوا بنفسه فشرب منه
وقال الواقدي انه لما شرب صب على رأسه وعن عبد الله
بن ابي مليكة قال جاء رجل الى ابن عباس فقال من اين جئت قال
(هامش: من زمزم فقال)
اشربت من زمزم قال ابن عباس اشربت منها كما ينبغي قال
(هامش: نعم فقال)
وكيف يا ابا عبد الله قال اذا شربت منها فاستقبل القبلة واذكر
اسم الله وتنفس وتضلع منها فاذا افرغت فاحمد الله فان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ان بيننا وبين الناس انهم لا يتضلعون
من زمزم وعن عكرمة انه كان اذا شرب من زمزم قال
اللهم اني اسألك علما نافعا ورزقا واسعا وشفاء من كل داء

أخرجهما الدارقطني وابن ماجة وعنه عليه السلام أنه قال إنّ
آية ما بيننا وبين المنافقين أنهم لا يتضلعون من ماء زمزم أخرجه
ابن ماجة وقال عليه السلام التضلع من ماء زمزم براءة من النفاق
وعن ابن عباس قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في صفة من زمزم
فأمر بدلو فنزعت له من البئر فوضعها شفة البئر ثم وضع يده تحت (على ح)
عراقي الدلو ثم قال بسم الله ثم كرع فيها فأطال ثم أطال فرفع رأسه
فقال الحمد لله ثم عاد فقال بسم الله ثم كرع فيها فأطال وهو دون
الأول ثم رفع رأسه فقال الحمد لله ثم كرع فيها فقال بسم الله فأطال
وهو دون الثاني ثم رفع رأسه فقال الحمد لله ثم قال صلى الله عليه وسلم
علامة ما بيننا وبين المنافقين لم يشربوا منها قط حتى يتضلعوا (انهم ح)
أخرجهما الأزرقي والتضلع الامتلاء حتى تمتد أضلاعه والعراقي

جمع عرقوة الدلو وهو الخشبة المعترضة على فم الدلو وهما
عرقوتان كالصليب وكرع في الماء يكرع كرعا إذا تناوله بفيه
من غير أن يشرب بكفه أو بإناء وقد ورد عنه أنه كان يتنفس
على الشرب ثلاثا أخرجاه والمراد بالتنفس ثلاثا أن يفصل الإناء
عن فمه يبتدي كل مرة ببسم الله ويختم بالحمد لله فإذا خرج إلى منا
بعد صلاة الصبح بمكة يوم التروية وهو الثامن من ذي الحجة
فيبيت بها حتى يصلي الفجر يوم عرفة فلو لم يخرج يومئذ إلى عرفة
أو بات بمكة جاز ثم يروح إلى عرفات بعد صلاة الفجر يوم عرفة
فإذا زالت الشمس اغتسل أو توضأ والغسل أفضل ثم يخطب
الإمام خطبتين قبل صلاة الظهر يفصل بينهما بجلسة كما
في الجمعة يعلم الناس فيها الوقوف بعرفة والمزدلفة ورمي الجمار

والنحر والحلق وطواف الزيارة كذا فعل عليه السلام فإذا فرغ
من الخطبة أقام المؤذن ثم صلى الإمام بالناس الظهر والعصر
بأذان وإقامتين في وقت الظهر فيؤذن ويقيم للظهر ثم يقيم للعصر
ولو ترك الخطبة وجمع بين الصلاتين أو خطب قبل الزوال أجزاه
وأساء بخلاف الجمعة وعن أبي يوسف يؤذن ثم تخرج فيخطب وعنه
يؤذن إذا مضى صدر من الخطبة والمذهب الأول ولا يتطوع
بين الصلاتين بغير سنة الظهر ذكره في الذخيرة والمحيط وقال
في التحفة ولا يشتغل الإمام والقوم بالسنن والتطوع بينهما فإن
اشتغلوا بذلك أعاد المؤذن الأذان للعصر ويشترط لجواز الجمع
بعرفات عند أبي حنيفة ثلاث شرايط أحدها الإمام الأكبر أو نايبه
أو أمير الحجاز ثانيها وجود الإحرام في الصلاتين وثالثها

أدا الظهر مع الإمام الأكبر حتى لو صلى الظهر وحده أو صلى
مع الجماعة بدون الإمام أو كان فيها غير محرم بالحج ثم أحرم فصلى
العصر بجماعة في وقت الظهر لا يجوز بل يصلي في الوقت وعندهما
لا تشترط الجماعة ولا الإمام لا فيهما ولا في واحد منهما ولكن
يشترط إحرام الحج في العصر وحدها فقط ح من المحيط والمبسوط
والمتفق عليه من المذهب أن تكون أداؤها عقيب الظهر لأنه لا
يجوز تقديم العصر على الظهر وأن تكون مرتبة على ظهر جايز حتى
حتى لو صلى الإمام بالناس الصلاتين في يوم غيم ثم تبين لهم أن
الظهر حصلت قبل الزوال والعصر بعد الزوال فعليهم إعادة
الظهر والعصر جميعا كذا في البدايع ولكن لم يذكروها
في المختصرات ثم يتوجه إلى الموقف فيقف بقرب جبل الرحمة

عند الصخرات السود الكبار التي أسفل الجبل الذي بوسط
عرفات يقال له إلال على وزن هلال لأن النبي صلى الله عليه وسلم
راح إلى الموقف عقيب الصلاة وعرفات كلها موقف إلا بطن عرنة
وهو موضع بحذاء عرفات وينبغي أن يستقبل القبلة راكبا أو راجلا
والأول أفضل ويكثر من الدعاء بعد الحمد لله والتهليل والتكبير
والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ويدعو لنفسه ولوالديه
وللمؤمنين والمؤمنات فيغتنم الدعاء وليكن عاقبة دعائه بعرفة
لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت
وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير لا إله إلا الله
ولا نعبد إلا إياه مخلصين له الدين ولو كره الكافرون اللهم
إنك قلت ادعوني أستجب لكم وأنت لا تخلف الميعاد اللهم إن

هذا مقام المستجير العائذ بك من النار أجرني بعفوك وأدخلني
الجنة برحمتك يا أرحم الراحمين اللهم أنت هديتني إلى الإسلام
فلا تنزعه مني ولا تنزعني عنه حتى تقبضني وأنا عليه وعن علي
رضي الله عنه اللهم اجعل في قلبي نورا وفي سمعي نورا وفي بصري
نورا اللهم اشرح لي صدري ويسر لي أمري وأعوذ بك من
وساوس الصدر وشتات الأمر وفتنة القبر اللهم إني أعوذ
بك من شر ما يلج وشر ما هبت به الرياح ويلبي في موقفه ساعة (في الأرض)
بعد ساعة فإذا غربت الشمس يسير إلى المزدلفة على طريق
المأزمين بين العلمين دون طريق ضب فلو وقف قبل الغروب
لخوف الزحام ولم يجاوز عرفة حتى غابت الشمس أجزأه ولو
تأخر الإمام بعد غروب الشمس لا يتابع ويفيضون دونه

لأنه أخطأ السنة ولو مكث قليلا بعد دفع الإمام لسبب من الأسباب
جاز ويستحب أن يدخل مزدلفة ماشيا وإذا أتى مزدلفة يستحب
أن يقف بقرب جبل قزح لأن النبي صلى الله عليه وسلم وقف عند هذا
الجبل وينزل عن يمين الطريق أو يساره ويحترز عن الطريق لئلا
يضر بالمارة ويستحب أن يقف وراء الإمام ويصلي الإمام
بالناس المغرب والعشاء بأذان وإقامة وقال زفر بإقامتين
وهو اختيار الطحاوي ولا تشترط الجماعة مع الإمام لهذا الجمع
بالاتفاق من المبسوط ولو صلى المغرب في الطريق لم يصح
ويعيد ما لم يطلع الفجر وقال أبو يوسف يصح وقد أساء وعلى هذا
الاختلاف إذا صلى المغرب بعرفات بعد غروب الشمس
والمزدلفة كلها موقف إلا وادي محسر ومحسر من قرن المشرق

من الجبل الذي على يسار الذاهب إلى منى وليس من منى ولا من
مزدلفة بل هو ميل بينهما ومحسر بكسر السين وتنوين الراء
ثم يقف مع الناس ويحمد الله ويثني عليه ويكبر ويهلل ويصلي
على النبي صلى الله عليه وسلم ويسأل حاجته وهذا الموضع من
المواضع المأثورة الإجابة ثم يقول اللهم حرم لحمي وشعري
ودمي وعظمي وجميع جوارحي على النار يا أرحم الراحمين فإذا
طلع الفجر يصلي الفجر بغلس ويمكث هناك حتى يسفر الصبح وعن
بلال قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بلال أسكت الناس
أو أنصت الناس ثم قال إن الله تطول عليكم في جمعكم هذا فوهب
مسيئكم لمحسنكم وأعطى محسنكم ما سأل ادفعوا بسم الله
أخرجه ابن ماجه ثم يتوجه إلى منى ولو دفع من مزدلفة بليل لعذر

لا شيء عليه واذا بلغ بطن محسر أسرع إن كان ماشيا أو راكبا
فإذا أتى منا يأتي جمرة العقبة فيرميها من بطن الوادي بسبع
حصيات كحصى الخذف وهي قدر النواة ومثل الفولة ويبعد عن
المكان المرمي قدر خمسة أذرع ولو رمى أكبر من النواة أو الباقلا
أو من فوق العقبة أجزاه إلا أنه ترك الأفضل ويكبر مع كل حصاة
ويقول عند رمي كل حصاة بسم الله والله أكبر اللهم اجعله حجا
مبرورا وسعيا مشكورا وذنبا مغفورا وعملا مقبولا وتجارة
لن تبور ولا يقف عندها ويقطع التلبية مع أول حصاة هذا في الحج
وأما في العمرة فيقطع التلبية إذا ابتدأ الطواف كذا في شرح الطحاوي
ويكره الرمي هنا بليل ويستحب بعده إلى الزوال ويباح بعد الزوال
إلى الغروب ويأخذ الحصى من قوارع الطريق ويغسلها بالما ولا

يأخذ من مواضع الرمي لأن ما عنده من الحصى مردود وفي الحديث
من قبلت حجته رفعت جمرته وإلا صارت هضابا هي جمع هضبة
وهي الرابية وتجمع على هضب أيضا كتمرة وتمر وعن ابن عباس قال
ما قبل الله حج امرء إلا رفع حصاه أخرجه الأزرقي وعن ابن عمر
قال إنه والله ما قبل الله من امرء حجة إلا رفع حصاه أخرجه الأزرقي
وعن سليمان بن الأحوص عن أمه قالت سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهو في بطن الوادي وهو يقول يا أيها الناس لا يقتل
بعضكم بعضا إذا رميتم الجمرة فارموا بمثل حصى الخذف
أخرجه أبو داود والبغوي في شرحه ويجوز الرمي بكل ما كان من
جنس الأرض كالحصاة والمدر والطين اليابس ولو رمى بالذهب
والفضة واللؤلؤ والجوهر لا يجوز ثم يذبح إن شا وهذا في حق

المفرد أما القارن والمتمتع فيذبح كل واحد منهما بعد الرمي
شاة أو سبع بدنة ويحل الأكل منها للمحرم وغيره ثم الحلق أو التقصير
أما قدر ربع شعره أو قدر أنملة فإن لم يكن براسه شعر قيل يجري
الموسى على رأسه وقيل ليس له ذلك ولو كان على رأسه قروح
لا يمكنه إجراء الموسى عليها ولا يمكنه التقصير فقد حل لأنه عاجز
ولو حلق بالنورة أجزاه فإذا حلق حل له كل شيء إلا الطيب والنسا
كذا في قاضي خان ثم يأتي مكة من يومه ذلك ومن الغد أو بعده
فيطوف بالبيت طواف الزيارة سبعة أشواط بلا رمل وسعي إن
كان قدمهما لأن الرمل والسعي لا يتكرران والرمل لا يكون
إلا في طواف بعده سعي وموضع السعي بالأصالة عقيب طواف
الزيارة لأن السعي تبع له فإن قيل كيف أجزأ السعي الواقع عقيب

طواف القدوم وهو سنة عن السعي الواقع عقيب طواف الزيارة
وهو ركن والسعي الواقع بعده واجب قلت الإجزا به ضرورة
كثرة أفعال الحج يوم النحر فإن لم يكن قدمهما رمل وسعى عقيب
هذا الطواف ويصلي بعده ركعتين وقد حل له النسا والطيب
ويكره تأخير الطواف عن أيام النحر فإن أخرها عنها لزمه دم
عند أبي حنيفة وإذا كان اليوم الثاني من النحر رمى أحد
وعشرين رمية سبعة عند الجمرة الأولى وسبعة عند الجمرة
الثانية وسبعة عند جمرة العقبة فإذا رمى الجمرة يأتي المقام الذي
هناك ويقف عند الجمرة الأولى ويقول اللهم إني أعوذ بك
من الشك والشرك والنفاق والشقاق وسوء الأخلاق
وضيق الصدر وعذاب القبر وفتنة الدجال وسوء المنظر في

الأهل والمال والولد ويقول عند الوسطى مثل ذلك وإذا رمى
الثالثة رجع ولا يقف عندها فإذا كان اليوم الثالث من
النحر رمى الجمار الثلاث بإحدى وعشرين حصاة ويدعو
عند المقامين كما تقدم ثم مخير إن شاء أقام بمنا وإن شاء رجع
فإن أقام ورمى اليوم الرابع من النحر وهذا آخر أيام التشريق
فإن قدم الرمي في هذا اليوم على الزوال بعد طلوع الفجر جاز
عند أبي حنيفة ويرمي مثل ما رمى بالأمس فكل ذلك سبعون
حصاة سبعة للجمرة الكبرى وثلاثة وستون في الأيام الثلاث
فإذا أراد الرجوع إلى أهله جاء فطاف بالبيت طواف الصدر
ويشرب من زمزم ويتضلع ويفعل جميع ما تقدم ويقول
اللهم اجعل ماء زمزم رزقا واسعا وعلما نافعا وشفاء من كل داء

برحمتك يا أرحم الراحمين ويلتزم الملتزم كما تقدم
فإذا رجع يخرج مقهقرا حتى يخرج من المسجد ناظرا إلى البيت
متأسفا على فراقه معظما له ويقول آيبون تائبون عابدون
لربنا حامدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب
وحده الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن
هدانا الله اللهم كما هديتنا لذلك تقبله منا ولا تجعله آخر
العهد منا وارزقنا العود إليه حتى ترضى عنا برحمتك يا أرحم
الراحمين ولم يعينوا أجلاء المشايخ من مذهبنا المشاهد
الحج دعاء لأنه يذهب رقة القلب بل أطلقوا في الدعاء فبأي دعاء
شاء يسأل فإن الله كريم جواد رحيم وما تقدم من الأدعية
مأثور عن النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة والتابعين رضوان الله

عليهم أجمعين نذكرتها للتبرك بها ولعله يكون أقرب إلى
الإجابة وعلى الحاج بقراءة كتاب الله تعالى ما دام راكبًا وبالتسبيح
ما دام عاملًا وبالدعاء ما دام خاليًا من شرح قاضي خان ٥

الباب الخامس

في الجناية تجب شاة على المحرم
في اربعين موضعًا إن طيب المحرم عضوًا كاملًا كالرأس
والساق والفخذ والوجه واليد والرجل وفي النوادر إذا
طيب مقدار ربع الرأس يجب عليه الدم أو خضب رأسه بحنا
أو ادهن بزيت أو لبس مخيطًا أو غطى رأسه يومًا كاملًا أو حلق
ربع رأسه أو لحيته أو رقبته أو عانته أو إبطيه أو أحدهما
أو موضع المحاجم أو قص أظافير يديه أو رجليه في مجلس واحد
أو يدًا أو رجلًا في مجلسين وإن تطيب أو لبس أو حلق قدر ربع

الرأس ذبح شاة أو تصدق بثلاثة أصوع على ستة مساكين
وإن شاء صام ثلاثة أيام وإن طاف للقدوم أو الصدر جنبًا
أو للزيارة محدثًا يجب عليه دم ولو طاف طواف الزيارة جنبًا
أو طافت حائض فعليه بدنة وإن رجع من عرفة قبل الإمام
أو ترك من طواف الزيارة ثلاثة أشواط فما دونها أو ترك
طواف الصدر أو أربعًا منه أو ترك الوقوف بمزدلفة أو ترك
السعي أو ترك رمي الجمار كلها أو ترك رمي يوم واحد أو ترك
جمرة العقبة يوم النحر فعليه دم وإن جامع في أحد السبيلين
قبل الوقوف بعرفة فسد حجه ويمضي في فاسده كما يمضي في
صحيحه ويقضي من قابل وعليه دم وإن جامع بعد الوقوف
بعرفة قبل الحلق فعليه بدنة وإن بعد الحلق فعليه دم وإن

وإن جامع في العمرة قبل أن يطوف أربعة أشواط فسدت ويمضي
فيها كما تقدم وعليه القضاء ولزمه دم وبعد الأربعة لم تفسد
وعليه دم وإن أخر الحلق عن أيام النحر أو طواف الزيارة
أو حلق في الحل أو أخر الجمار إلى آخر أيام النحر فعليه دم والعامد
والناسي والعالم والجاهل سواء في ذلك كله وكل شيء مما ذكرنا
على المفرد دم فعلى القارن والمتمتع الذي ساق الهدي دمان
إلا أن يجاوز المواقيت وهو محرم في المتمتع خاصة وكلما قيل دم المراد
الشاة

فصل

فيما يجب على المحرم بفعله صدقة والمراد
من الصدقة نصف صاع من طعام إلا في قتل القملة والجراد فإن
فيهما كفا من طعام أو كسرة خبز وعن أبي يوسف فيهما نصف صاع
فالصدقة تجب في خمسة وعشرين موضعا لو قص أظافير متفرقة

خمسة

من يديه أو رجليه أو حلق أقل من ربع رأسه أو لحيته أو غطى رأسه
أقل من يوم أو لبس مخيطا أقل من يوم أو طيب أقل من عضو أو
طاف للقدوم محدثا أو طاف للصدر محدثا أو ترك ثلاثة أشواط
من طواف الصدر أو ترك أحد رمي الجمار الثلاث من يوم
واحد أو خضب بعض رأسه أو دهن بعض رأسه أو أقل من
عضو بزيت أو قص أقل من خمسة أظافير من يديه أو رجليه
فعليه صدقة لو طاف أقل من أربعة أشواط من طواف الزيارة
محدثا فعليه صدقة لكل شوط من المحيط ولو غطى أقل من ربع
وجهه ناسيا أو عامدا أو نائما فعليه صدقة ولو طيب شاربه
كله أو طيب قدر ربع من اللحية أو أكل من الزعفران وحده أو طيبا
آخر قليلا وحده ما لا يلصق بكل فمه أو أكثره أو لزق كف المحرم

شيء قليل من الطيب فعليه صدقة

الباب السادس

في زيارة قبر النبي عليه الصلاة والسلام وما يتعلق بذلك اعلم يا
أخي إذا انصرف الحجاج والمعتمرون من مكة فليتوجهوا إلى مدينة
الرسول صلى الله عليه وسلم لزيارة تربته فإنها من أهم القربات ولكن
ليس لها تعلق بالحج وقد روي عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من زار قبري وجبت له شفاعتي أخرجه
الدارقطني وأبو بكر البزار وفي حديث آخر أنه قال من زارني في
مماتي فكأنما زارني في حياتي وعن أنس رضي الله عنه قال لما
خرج النبي عليه السلام من مكة أظلم منها كل شيء ولما دخل المدينة
أضاء منها كل شيء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فيها
قبري وبها بيتي وتربتي وحق على كل مسلم زيارتها أخرجه

أبو داود وعنه عليه السلام قال من زارني بالمدينة محتسبا كنت له
شفيعا وشهيدا يوم القيامة أخرجه صاحب مثير الغرام وعن ابن عمر
أنه عليه السلام قال من حج ولم يزرني فقد جفاني وعنه عليه السلام
أنه قال من زارني إلى المدينة متعمدا كان في جواري يوم القيامة
أخرجهما الحافظ عبد الواحد التميمي وعنه عليه السلام من زارني
في أحد الحرمين بعث من الآمنين يوم القيامة أخرجه الدارقطني
وعن محمد بن كعب الهلالي قال دخلت المدينة فأتيت قبر النبي
عليه الصلاة والسلام فزرته وجلست بحذائه فجاء أعرابي فزاره
ثم قال يا خير الرسل إن الله أنزل عليك كتابا صادقا وقال فيه
ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤوك فاستغفروا الله واستغفر
لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيما وإنا قد جئتك مستغفرا

لديك من ذنوبي مستشفعا بك إلى الله فيها ثم بكى وأنشأ يقول

يا خير من دفنت بالقاع أعظمه فطاب من طيبهن القاع والأكم

نفسي الفداء لقبر أنت ساكنه فيه العفاف وفيه الجود والكرم

ثم استغفر وانصرف فرقدت فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم في نومي

وهو يقول الحق الرجل فبشره أن الله قد غفر له بشفاعتي فاستيقظت

وخرجت أطلبه فلم أجده أخرجه أبو محمد بن عساكر ويستحب أن يتأدب

الزائر مع المزور وعند دخول مسجده عليه السلام كما تقدم في أدب

دخول المسجد الحرام قائلا بسم الله اللهم صلى على محمد وعلى آل محمد رب

اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك ثم يصلي تحية المسجد

ويستحب أن يصليها في الروضة بين القبر والمنبر ثم يأتي القبر من

ناحية القبلة فيستقبله ويستدبر القبلة ويكون وقوفه أمام

القبر ويتباعد عنه قليلا ولا يمسه قال صاحب الإحيا ويكون بينه

وبينه أربعة أذرع ثم يصلي على النبي عليه السلام ولا يرفع صوته بل

يكون مقتصدا والأفضل أن يقتصد في الكلام الذي يقوله وكان

الإمام مالك إمام دار الهجرة كان عند الزيارة يقول السلام عليك

أيها النبي ورحمة الله وبركاته ويستحب للزائر أن ينوي التقرب

بالمسافرة إلى مسجده عليه السلام والصلاة فيه ويكثر من الصلاة عليه

عليه السلام في طريقه وأن يعظم المدينة كل التعظيم فإنها أشرف

البلاد بعد مكة عند البعض وعند البعض على الإطلاق وعن

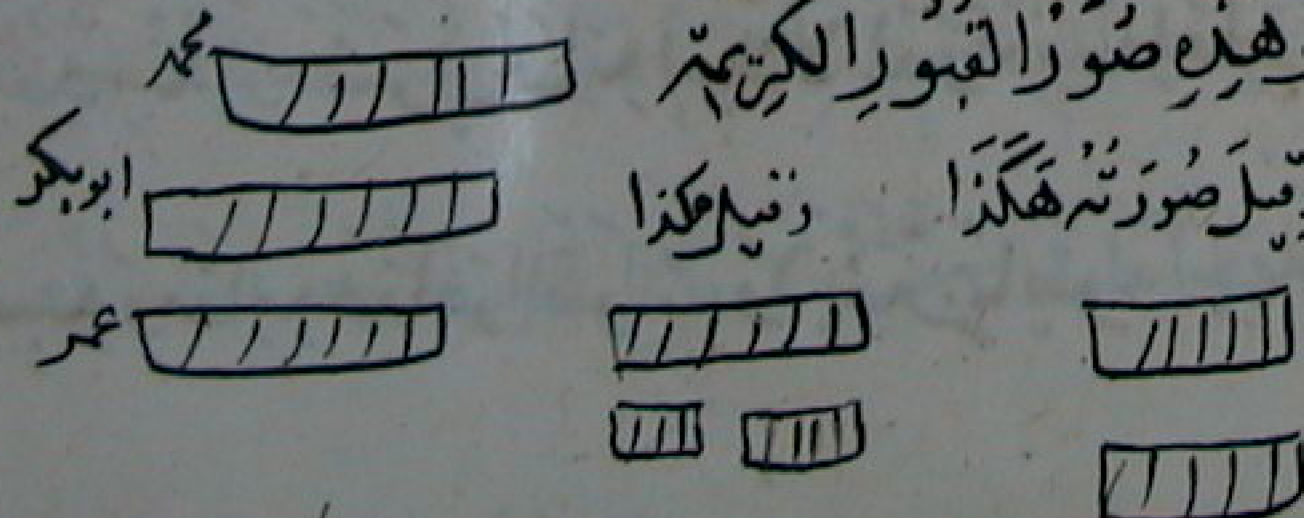
أنس رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم

اجعل بالمدينة ضعفي ما جعلت بمكة من البركة أخرجه البخاري

ويقول عنده عليه السلام السلام عليك يا رسول الله السلام عليك

يا نبي الله السلام عليك يا خيرة الله السلام عليك يا حبيب الله السلام
عليك يا سيد المرسلين وخاتم النبيين وخير الخلائق أجمعين السلام
عليك وعلى آل بيتك وأزواجك وأصحابك أجمعين أشهد أنك
رسول الله قد بلغت الرسالة وأديت الأمانة ونصحت الأمة وجاهدت
في أمر الله حتى قبضك الله حميدا محمودا فجزاك الله عن صغيرنا وكبيرنا
خير الجزاء وصلى عليك أفضل الصلاة اللهم اجعل نبينا يوم القيامة
أقرب النبيين وأعطه الدرجة والوسيلة والفضل والفضيلة
وأوردنا حوضه وأسقنا بكأسه وارزقنا شفاعته واجعلنا
من رفقائه يوم القيامة اللهم لا تجعل هذا آخر العهد من قبر
نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وارزقنا العود إليه يا ذا الجلال
والإكرام ولو اقتصر على تحية بن عمر وهي السلام عليك يا رسول

الله السلام عليك يا أبا بكر السلام عليك يا أبتاه لعدم حفظ
ما تقدم كفاه ثم إن كان أحدا أوصاه أن يسلم له عليه السلام
فليقل السلام عليك يا رسول الله من فلان بن فلان أو فلان بن
فلان يسلم عليك يا رسول الله ثم يتأخر إلى جانب يمينه قدر
ذراع فيقول السلام عليك يا أبا بكر الصديق لأن رأسه
عند منكب رسول الله صلى الله عليه وسلم صفي رسول الله وثانيه
في الغار جزاك الله عن أمة محمد خير الجزاء ثم يتأخر إلى جانب
قبره قدر ذراع فيقول السلام عليك يا عمر الذي أعز
الله بك الإسلام جزاك الله عن نبيه محمد وأمته خير الجزا
وهذه صورة القبور الكريمة



والمشهور الأول والله اعلم بالصواب ثم يتقدم إلى رأس القبر فيقف
بين الأسطوانة التي هناك وليستقبل القبلة ويحمد الله تعالى
ويدعو لنفسه بما اهمه وما احبه ولوالديه ولمن شاء من
أقاربه وأشياخه واخوانه وساير المسلمين ثم يأتي الروضة
الكريمة فيكثر فيها من الدعا فانه ثبت في الصحيحين ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال ما بين قبري ومنبري روضة من رياض
الجنة ومنبري على حوضي فيقف عند المنبر ويدعو والحذر
من الطواف بقبره عليه السلام ويكره إلصاق الظهر او البطن
بجدار القبر ويكره مسحه باليد وتقبيله بل الواجب ان يبعد
كما يبعد منه لو حضر في حياته إجلالا له وتعظيما لعلو
منصبه ومقامه هذا هو الصواب ولا يغتر بما يقوله الجهلا

ولا بأفعال العوام من المحدثات فقد قيل اتبع طرق الهدى ولا
يضرك قلة السالكين وإياك وطرق الضلالة ولا تغتر بكثرة
الهالكين وينبغي أن يكون مدة إقامته أن يصلي الصلوات الخمس
كلها في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ويستحب ان يخرج إلى
البقيع خصوصا إن أدرك يوم الجمعة فإذا انتهى إليه قال
السلام عليكم دار قوم مؤمنين وانا ان شاء الله بكم لاحقون
اللهم اغفر لأهل بقيع الغرقد اللهم اغفر لنا ولهم ويزور القبور
الظاهرة فيه كقبر ابراهيم بن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعثمان
والعباس والحسن بن علي وعلي بن الحسين ومحمد بن علي وجعفر بن
محمد وغيرهم ويختم بقبر صفية عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم
ورضي عنها ويستحب أن يأتي قبور الشهدا بأحد وأفضله

يوم الخميس ويبدأ بحمزة عم النبي عليه السلام رضي الله عنه ويستحب
أن يأتي مسجد قبا وهو في يوم السبت أولى ناويا التقرب بزيارته
والصلاة فيه لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال صلاة في مسجد قبا كعمرة
أخرجه الترمذي ويستحب أن يأتي سائر المشاهد بالمدينة المشرفة
وهي نحو ثلاثين موضعا يعرفها أهل المدينة وكذلك يأتي الآبار
التي كان عليه السلام يتوضأ منها ويغتسل فيها يعرفها أهل المدينة
فإذا أراد الرجوع إلى أهله يستحب أن يودع المسجد بركعتين يدعو
عقيبهما بما أحب واختار ويأتي القبر الشريف ويعيد السلام عليه
والدعا المذكور إن تيسر وينصرف تلقا وجهه ولا يمشي مقهقرا
من الايضاح ولا تعلق لزيارة الخليل عليه السلام بالحج ولا بيت
المقدس بل هي قربة مستقلة

الباب السابع

فيما يذكر في فضل الكعبة والحرم مما لم نستوفه قبل
روي بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ينزل على
البيت في كل يوم مائة وعشرون رحمة ستون للطائفين وأربعون
للمصلين وعشرون للناظرين وعن بن عباس ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال وعد الله تعالى هذا البيت ان يحجه كل سنة
ستمائة ألف فإن نقصوا أكملهم الله من الملائكة وأن الكعبة
تحشر كالعروس المزفوفة ومن حجها تعلق بأستارها
حتى تدخلهم الجنة وذكر في خلاصة الحقائق أن مقام إبراهيم
عليه السلام والحجر الأسود والركن اليماني يقلن للنبي عليه السلام
يوم القيامة اشفع فيمن لم يزرنا فإنا نشفع فيمن زارنا وعن
ابن عباس أن الله عز وجل يلحظ الكعبة في كل عام لحظة نصف شعبان

فعند ذلك تحن اليه قلوب المؤمنين ومن مات في طريق مكة
مقبلا او مدبرا غفر الله له البتة وشفع في سبعين من اهل
بيته وعن ابي الدرداء رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول لا يعذب الله قدمين مشتا الى بيت الله
الحرام وروي ان في زمن الطوفان لم تاكل الحيتان الكبار
الصغار في ارض الحرم والمقام قيل هو الكرسي الذي كان
لآدم عليه السلام وكان ابراهيم عليه السلام حين ارتفع بناء
الكعبة يقف عليه وهو الذي فيه اثر قدميه وقيل هو الحج
كله لانه مقامات ومشاهد وقيل المزدلفة وعرفة لقيام
الناس فيهما للدعاء وقال ابن عباس البينات مقام ابراهيم
عليه السلام والمشعر الحرام والصفا والمروة والركن والحجر

والملتزم ومن اياته ان الطير يتبع الطير فاذا دخل الحرم
تركه ولا يعلوا البيت الا ان يكون مريضا فيشفا ومن
اياته ان المطر اذا عم الاركان عم الخصب الاماكن كلها
واذا اخص ركنا كان الخصب بتلك الجهة خاصة ومن اياته
الجمار ترمى في كل عام وترى ها على حالها ومن اياته اهلاك
اصحاب الفيل دون ما قصدوه من هدم الكعبة ومن
اياته من دخله كان آمنا من القتل وقيل من النار من
شرح السروجي على الهداية

الباب الثامن

في الحكايات والدقائق روي عن علي بن الموفق رحمه الله تعالى انه
قال حججت فلما كانت ليلة عرفة بت بمنى فرأيت في المنام
كأن ملكين قد نزلا من السماء فنادى احدهما صاحبه يا عبد الله

قال لبيك قال أتدري كم حج بيت ربنا هذه السنة قال
لا أدري قال حج ستمائة ألف فقبل منهم حج ستة ثم ارتفعا
فغابا في السما فانتبهت فزعا وقلت في نفسي إذا قبل حج
ستة فأين أكون أنا قال فلما أفضت من عرفات وصرت
عند المشعر الحرام جعلت أتفكر في كثرة الخلايق ومن
قبل منهم فغلبني النوم فإذا الملكان بعينهما قد نزلا من
السما فقال أحدهما لصاحبه المقالة الأولى ثم قال أتدري
ما حكم ربنا في هذه السنة قال لا قال وهب لكل واحد
من الستة مائة ألف فانتبهت وقد دخلني السرور من السرور
وروي عنه أنه قال لما حججت مرارا جرى في قلبي إني حججت
مرارا ولم أعلم إني من المقبولين أم من المطرودين ثم بعد

أيام بكيت كثيرا وطفت بالبيت ونمت متكيا على جدار الكعبة
فهتف بي هاتف يا علي سمعنا مقالتك أفتدعوا أنت إلى بيتك
من لا تحبه وروي عن عبد الباري أنه سئل عن أخيه ذي النون
المصري فقال يا أبا الفيض لم صير الموقف بعرفات والمشعر
ولم يصير بالحرم فقال لأن الكعبة بيت الله والحرم حجابه
والمشعر بابه فلما قصد الوافدون وقفهم بالباب الأول
وهو عرفة يتضرعون حتى إذا أذن لهم بالدخول وقفهم بالباب
الثاني وهو المزدلفة فلما نظر إلى تضرعهم أمرهم بتقريب
القرابين فلما قربوا قربانهم وقضوا تفثهم وتطهروا من الذنوب
التي تحجبهم عنه أمرهم بالزيارة على طهارة فقال عبد الباري
فلم كره لهم الصيام أيام التشريق قال ذو النون إن القوم

زوار الله فهم أضيافه ولا ينبغي للضيف أن يصوم عند من
أضافه إلا بإذنه وحكي عن الأصمعي قال سمعت أعرابيا وهو
متعلق بأستار الكعبة اللهم إني كما ترى وناقتي قد عجزت كما
ترى فما ترى فيما ترى يا من يرى ولا يرى قلت المراد من
من هذه المناجاة إظهار عجزه على خالقه كما أمر الله تعالى
موسى عليه السلام أن يا موسى اسأل مني ما تحتاج حتى ملح طعامك
وعلف شاتك ولا تسأل غيري وروي عن الأصمعي أنه قال
رأيت أعرابيا بعرفة قد تعب ونصب وهو يقول اللهم لا تحرمني
خير ما عندك لشر ما عندي اللهم إن أنت تقبل تعبي ونصبي
فلا تحرمني أجر المصاب على مصيبته وحكي عن معروف الكرخي
قال ودع رجل البيت فقال اللهم لك الحمد عدد عفوك عن خلقك

وهو يقول

ثم حج من قابل فقالها فسمع صوتا ما أحصيناها منذ قلت عام الأول
وعنه قال رأيت أعرابيا تعلق بأستار الكعبة وهو يقول اللهم
إن كان خلق وجهي لكثرة المعاصي لك فهبني لمن رضيت عنه
من خلقك اللهم اجعلني من الأخيار واحشرني مع الأبرار
برحمتك يا عزيز يا غفار وحكي عن يحيى بن معاذ أنه لما فرغ
من أحوال الحج أتى إلى باب الكعبة فقال إلهي إن كل خادم
يرجع إلى خدمة مالكه يتوقع أهل بيته أنه يأتي بهدية
وأنا خادمك جئت إلى بيتك وأهلي يتوقعون هديتك
فإذا قالوا لي ماذا حملت من عند الملك أتصلف فأقول
حملت لكم هدية الغفران فهتف بي هاتف لا يا يحيى
لا تتصلف كاذبا ولكن تصلف صادقا فإنا قد غفرنا لك

ولأهل بيتك ولجميع المؤمنين والمؤمنات والتزم هذا المصنف
بالدعاء المأثور عنه صلى الله عليه وسلم وهو ما أخبرنا به الشيخ الأجل الثقة
الثبت المعمر أبو الحسن علي ابن أبي عبد الله الحسن بن المقير البغدادي
الأزجي مما قرأ عليه بالمسجد الحرام تجاه الكعبة المعظمة زادها الله
تشريفا وتعظيما قال أخبرتنا المسندة الصالحة العالمة فخر النساء
شهدة بنت أحمد بن أبي الفرج الدينورية البغدادية الكاتبة
قراءة عليها وأنا أسمع ببغداد قالت أخبرنا النقيب الكامل
أبو الفوارس طراد بن محمد بن علي الزينبي حدثنا أبو الحسين علي
بن محمد بن عبد الله بن بشران المعدل حدثنا أبو علي الحسن بن صفوان
البرذعي قراءة عليه حدثنا أبو بكر بن عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا
حدثنا داود بن عمرو الضبي حدثنا عبد الله بن المبارك عن يحيى بن أيوب
عن عبيد الله بن زحر عن خالد بن أبي عمران أن ابن عمر رضي الله عنهما
قال قل ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم من مجلس حتى يدعو
بهؤلاء الدعوات لأصحابه اللهم اقسم لنا من خشيتك ما تحول
به بيننا وبين معاصيك ومن طاعتك ما تبلغنا به جنتك
ومن اليقين ما تهون به علينا مصايب الدنيا ومتعنا بأسماعنا
وأبصارنا ما أحييتنا واجعله الوارث منا واجعل ثارنا على من
ظلمنا وانصرنا على من عادانا ولا تجعل مصيبتنا في ديننا ولا تجعل
الدنيا أكبر همنا ولا مبلغ علمنا ولا تسلط علينا بذنوبنا من لا يرحمنا هذا
حديث حسن مليح عال أخرجه الإمام أبو عيسى الترمذي في جامعه عن
علي بن حجر عن ابن المبارك وأخرجه النسائي في اليوم والليلة عن سعيد بن نصر
وحسبنا الله تعالى ونعم الوكيل والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم